

**قرار رئيس مجلس الوزراء**  
**رقم ١٤٩٧ لسنة ٢٠٢٠**

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :  
وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي ،  
الواقعة بحوض الوسادة نمرة (١٩) قسم أول بمسطح (١٠) أفدنة تقريباً ، بناحية المنصورية -  
مركز إمبابة بمحافظة الجيزة ، لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

**(المادة الثانية)**

ينتولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه  
في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكيها الظاهرين بالذكر ورسم  
التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقة .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٧ يوليه سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية مذكرة

للعرض على السيد أ.د. مهندس رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة لقطعة الأرض اللازمة لتنفيذ

محطة معالجة الصرف الصحي بناحية المنصورية - مركز إمبابة - محافظة الجيزة

أتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي يتولى تنفيذ

محطة معالجة الصرف الصحي بناحية المنصورية - مركز إمبابة - محافظة الجيزة .

والأمر يتطلب نزع ملكية قطعة الأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها الواقعة بحوض

الوساية غرة (١٩) قسم أول بناحية منشية رضوان مساحة . ١ أفدنة تقريرًا والمحددة على

الخرائط المساحية أرقام (٥، ٦٢٢، ٦٢١/٨٢٥، ٨٢٥) وقد تم الحصول على المستندات

والموافقات اللازمة لاستصدار قرار المنفعة العامة وهي كالتالي :

١ - موافقة السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

٢ - كشف بأسماء المالك الظاهرين المعروفة بمديرية المساحة بالجيزة .

٣ - موافقة المجلس التنفيذي لمحافظة الجيزة .

٤ - أمر دفع رقم . ٦٥٠٠ GP.٢٤٩٢٠٠٦٠٠٦٥ ب تاريخ ١٤/١١/١٩٢٠ بـ مبلغ خمسين

ألف جنيه تحت حساب التعويضات المبدئية لصالح مديرية المساحة بالجيزة (مرفق) .

يتطلب الأمر استصدار قرار منفعة عامة ليتمكن الجهاز من تنفيذ المشروع طبقاً

للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

برجاً، التفضل بالموافقة على استصدار قرار المنفعة العامة لقطعة الأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليه لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار


الجريدة

متحدة

نحوة

٥٦


١٩٦




الجريدة الرسمية  
العدد ٣٤ في ٢٢  
أغسطس سنة ٢٠٢٠

الجريدة الرسمية  
العدد ٣٤ في ٢٢  
أغسطس سنة ٢٠٢٠








Schleswig

www.lawmatters.net

وأيضاً في تطبيقات المجموعات المترافقه.



جعفریه  
علیه السلام



三